

## عقد استشارات

الموضوع : أعمال الخدمات الاستشارية للإشراف على تنفيذ أعمال رفع كفاءة وصيانة الطرق التابعة لحافظة المنوفية (بأمر المباشر) .

رقم العقد : ٢٠٢٠/٦٦

أنه في يوم الثلاثاء الموافق : ٩ / ٦ / ٢٠٢٠

حرر هذا العقد بين كلا من :-

الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري .

ويمثلها السيد اللواء مهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس مجلس الإدارة .

ومقرها ١٠٥ ش القصر العيني - عابدين - القاهرة .

(ويشار إليه فيما يلى بالطرف الأول)

و " مكتب سما مصر للتدريب والإستشارات الهندسية (د.م/ عبد الظاهر عز الدين أحمد)" .

ويمثله السيد المهندس / عبد الظاهر عز الدين أحمد

بصفته / رئيس مجلس الإدارة .


الرقم القومى / ٢١٣ ٢٦٨٠٢٢٩٢٦٠٠٢١٣

ومقره / آش السعادة متفرع من ش مطر الدور الخامس شقة ٨ - النزهة الجديدة .

· مأمورية ضرائب / المهن الحرة ثان

بطاقة ضريبية / ٨١٠ - ٥٣٠ - ٥٢٥

ملف ضريبي رقم / ٣٠ - ٧٥٠ - ٠٠٠١١ - ٦ - ٥٥٦



(ويشار إليه فيما يلى بالطرف الثاني)

  
SAMA  
SEGYPT  
International Training & Consulting

### التمهيد

بناءً على البروتوكول الموقع بين وزارة النقل ممثلة في الهيئة العامة للطرق والكباري ووزارة التنمية المحلية بشأن رفع كفاءة وصيانة الطرق التابعة للمحافظات على مستوى الجمهورية وبناءً على كتاب السيد الأستاذ / رئيس الإدارة المركزية لشئون مكتب الوزير والمتضمن موافقة السيد الفريق / وزير النقل على إسناد أعمال رفع كفاءة الطرق التابعة للمحافظات إلى الشركات بالأمر المباشر .

ومنها الموافقة على إسناد تنفيذ أعمال الخدمات الاستشارية للإشراف على تنفيذ أعمال رفع كفاءة وصيانة الطرق التابعة لمحافظة المنوفية بالأمر المباشر إلى مكتب سما مصر للتدريب والاستشارات الهندسية (د.م/ عبد الظاهر عز الدين أحمد) بما يوازي ٠٠٥ % من قيمة المشروع

حيث قام الطرف الأول بمقاييس المكتب على الأسعار الخاصة ببنود الأعمال الخاصة بالعملية والتي انتهت إجراءاتها إلى تنفيذ تلك الأعمال بتكلفة تقديرية بمبلغ ١٨٠٠٠ جنية (فقط وقدره مليون ومائة وثمانين ألف جنيه) أي ما يوازي ٥ .٠ % من قيمة المشروع شاملة كافة الرسوم والضرائب والتأمينات والاستقطاعات وجميع المصارييف الإدارية المباشرة وغير مباشرة وشامل ضريبة القيمة المضافة .

على أن يتم تنفيذ هذه الأعمال طبقاً لشروط ومواصفات الهيئة والتكلفة الخاتمية للاعمال .  
ويعبّر محضر المقاوضة بتاريخ ٤/٢٨/٢٠٢٠ جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد فيما لا يتعارض مع نصوصه وقد أقر الطرفان بأهليةهما وصفتيهما للتعاقد واتفاقاً على الآتي :-

### البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية ومحضر المقاوضة وكافة المكاتب المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة وال العامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتاماً لأحكامه .

### البند الثاني

يلزم الطرف الثاني بتنفيذ عملية أعمال الخدمات الاستشارية للإشراف على تنفيذ أعمال رفع كفاءة وصيانة الطرق التابعة لمحافظة المنوفية " طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد و ذلك بتكلفة تقديرية مقدارها ١٨٠٠٠ جنية ( فقط وقدره مليون ومائة وثمانين ألف جنيه لا غير ) شاملة كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة .

### البند الثالث

يلزم الطرف الثاني ( مكتب سما مصر للتدريب والاستشارات الهندسية (د.م/ عبد الظاهر عز الدين أحمد) بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات الفنية وذلك خلال ٦ شهور ) تبدأ من تاريخ توقيع العقد ويقوم الإستشاري بتنفيذ مهام أعمال ضبط الجودة والإشراف على التنفيذ بدأ من تاريخ استلام المقاول للموقع وبدء التنفيذ حتى انتهاء العمل بالمشروع وتسلیمه ابتدائياً .

### البند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان النهائي رقم ٣٤٨٠٠٧/٢٣٧/٢٠٢٠ بمبلغ ٥٩٠٠٠ جنية ( فقط وقدره تسعة وخمسون ألف جنيه لا غير ) صادر من بنك قطر الوطني الأهلي فرع حسن المأمون صادر بتاريخ ٣/٦/٢٠٢٠ وساري حتى ٢/٦/٢٠٢١ وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسلیم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة.

### البند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعاً لتقديم العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

### البند السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المنسنة إليه طبقاً لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقاً للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسبة وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

### البند السابع

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، و في هذه الحالة يصبح التامين النهائي من حق الطرف الأول و الذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات و قيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار و المصارييف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني الذي أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق و دون حاجة إلى إتخاذ أية إجراءات قضائية و ذلك كله مع عدم الأخلاقي بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

### البند الثامن

إذا ظهرت آي أعمال مستجدة خارج نطاق المعايسة لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المطروحة يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها و المناسبتها لأسعار السوق المحلي .

### البند التاسع

يلتزم الطرف الثاني بإتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد .

### البند العاشر

يلتزم الطرف الثاني بسداد كافة أنواع الضرائب والرسوم والدمغات والمصاريف الإدارية المقررة قانوناً والمستحقة عن هذا العقد بما فيها الضريبة على القيمة المضافة ، على ان تخصم من قيمة مستحقاته ، ما لم يقيد سدادها ، دون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده على الطرف الأول .

### البند الحادى عشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شئ يلزم بإعادة الحال إلى ما كان عليه وإلا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات على حسابه خصماً من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحميه المصارييف الإدارية اللازمة .

### البند الثاني عشر

يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة على التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول و كذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع و من استشاري الجهة .

### البند الثالث عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كلاً منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكاتب و المراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة و منتجة لكافية أثارها القانونية ، وفي حال تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتغير عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، و إلا اعتبرت مراسلته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة و منتجة لكافية أثارها القانونية .

### البند الرابع عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

### البند الخامس عشر

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

### البند السادس عشر

تحتفظ محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

### البند السابع عشر

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، و احتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء و اللزوم

الطرف الثاني

مكتب سما مصر للتدريب والاستشارات

( )  
التوقيع

د.م/ عبد الظاهر عز الدين أحمد

رئيس مجلس الإدارة

الطرف الأول

الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري

( )  
التوقيع

لواء مهندس / حسام الدين مصطفى

رئيس مجلس الإدارة

  
SAMI  
SEAPT  
International Training & Consulting